رابط المادة على منصة باحث

042 - حكم وضع الحناء للرجل والمرأة في الأفراح - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السودان. يقول عندنا عادة وهي وضع الحناء على ايدي وارجل العروس والعروسة في ان واحد. فما حكم هذا العمل؟ وفقكم الله اما وظع الحنة في في العروسة وفي يديها فلا نعرف شيئا من باب الزينة لزوجها وامر الرجل فلا يتزين بهذا - 00:00:00
تشبه بالنساء فلا يليق ولا يجوز. لا يجوز للرجل ان يتشبه بالنساء لا بالحناء ولا في غير ذلك من الملابس لان الرسول صلى الله عليه وسلم منع من ذلك ولعن الرجل ان يتشبه بالمرأة والمرأة تشبه بالرجل هذا لا يجوز. نعم - 00:00:19